

الأمن وأثره في وحدة المجتمع - دراسة في ضوء الحديث النبوي

د. عبد السلام الهادي الأزهرى - قسم الفلسفة والدراسات الإسلامية -
الأكاديمية الليبية للدراسات العليا

المُلخَص :

يتناول هذا البحث قضية الأمن الوطني وأثره في استقرار المجتمع من خلال الحديث النبوي ، حيث يبين أهمية نشر ثقافة الأمن وبنها بين أبناء المجتمع والعمل على تهيئة الأسباب الجالبة للأمن ، والبعد عن كل ما يخل به ، كما يبين البحث العمل على استثمار الوسائل التي تعزز الأمن في المجتمع ، والتي بينها رسول الله- صلى الله عليه وسلم - وطبقها عمليا، حيث نهى عن ترويع الأمنيين بكل الوسائل ، ودعا إلى حفظ اللسان واليد وعدم توظيفهما في زعزعة الأمن ، خاصة الإعلامية منها، وخلص البحث إلى أن الأمن نعمة يجب المحافظة عليها وأن الجميع مشارك في هذه المسؤولية ، وأن إعداد الأجهزة الأمنية إعداداً جيداً يساعد في حفظ الأمن ، كما لم يغب دور القضاء في ضبط الأمن وتحصين المجتمع من فتيل النزاع.

الكلمات المفتاحية : الأمن، الوطن ، الحديث، المجتمع، الاستقرار.

Abstract:

This research deals with the issue of national security and its impact on the stability of society through the hadith of the Prophet, as it shows the importance of spreading the culture of security and disseminating it among the members of society and working to create the causes that bring security, and to stay away from everything that disturbs it. Society, which the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, included and applied it in practice, where he forbade intimidating the safe by all means, and called for preserving the tongue and the hand and not using them to destabilize security, especially the media, and the research concluded that security is a blessing that must be preserved and that everyone participates in this Responsibility, and that the security services are well prepared, which helps in maintaining security, and the role of the judiciary in controlling security and immunizing society from the fuse of conflict has not been lost .

Keywords: Security ' homeland ' modern ' society ' stability.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وليّ المتقين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

أما بعد :

فقد أرسل الله - تعالى - رسله لهداية الناس وإرشادهم الطريق المستقيم، وبيّن لهم طرائق حصول الأمن والمحافظة عليه، كي تستقيم حياتهم، وإن الأمن لمن النعم التي تسموا إلى بلوغها الأمم والمجتمعات ، في كل مستوياته : النفسي، والمجتمعي، والغذائي، والصحي.

مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما الأهمية التي تمثلها ثقافة الأمن في المجتمع؟

- ما وسائل حفظ الأمن في المجتمع؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الآتي:

- معرفة أهمية ثقافة الأمن في المجتمع.

- بيان الوسائل التي يمكن توظيفها في تحقيق أمن المجتمع.

الدراسات السابقة:

في حدود اطلاعي لم أقف على دراسة مفردة تناولت هذا الجانب بالخصوص.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي التحليلي: حيث قمت باستقراء الأحاديث النبوية التي أشارت إلى قضية الأمن المجتمعي ، وتحليلها وتصنيفها وترتيبها وربطها بواقعنا المعاصر.

خطة البحث :

قسّمتُ البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة ، في المبحث الأول: غرس ثقافة الأمن في المجتمع ، المطلب: أهمية الأمن في حياة الناس، والمطلب الثاني: تهيئة الأسباب الجالبة للأمن ، والمطلب الثالث: مشاركة الجميع في تعزيز الأمن الوطني وفي المبحث الثاني: وسائل حفظ الأمن في المجتمع.

المطلب الأول: النهي عن ترويع الأمنيين وإيذائهم ، والمطلب الثاني: دعم الأجهزة الأمنية وإعدادها جيداً ، والمطلب الثالث: تفعيل دور القضاء، ثم الخاتمة وضمنتها أهم النتائج والتوصيات، ثم قائمة المصادر والمراجع.

تمهيد:

قبل الولوج في تفاصيل البحث لا بد لي من توضيح بعض المصطلحات .
الأمن : عدم توقع مكروه في الزمان الآتي ، وأصله طمأنينة النفس وزوال الخوف⁽¹⁾ .
الحديث : ما أُضيف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قولاً أو فعلاً أو تقريراً .
 وينقسم إلى : علم رواية : وهو العناية بنقل الحديث وضبطه وتحريه ألفاظه ، وعلم دراية : يميز المقبول من المردود ، وعلم الجرح والتعديل وتواريخ الرواة ، وعلل الحديث ، وغيرها⁽²⁾ .

المبحث الأول - غرس ثقافة الأمن في المجتمع:

المطلب الأول - أهمية الأمن في حياة الناس:

تكمن أهمية الأمن في حياة المجتمعات في أنه نعمة من نعم الله - تعالى- ، التي ينبغي المحافظة عليها ، حتى ينعموا بالاستقرار الدائم ، والذي يؤدي بهم إلى انتعاش الحياة في كافة المجالات ، حيث يسعى الإنسان لإشباع حاجاته والتي من أهمها الأمن والسلامة ، فيجد في عدم العيش في خوف وقلق دائمين ، وأوضح ذلك من خلال الجوانب التالية :

أولاً- الأمن نعمة من النعم يجب المحافظة عليها : الشعور بالأمن أولى ما يسعى الإنسان لتحقيقه ، إذ بوجود المخاوف لا يستطيع الإنسان إدارة شؤون حياته، فإذا توفرت أسباب الأمن وحافظ عليها فهي نعمة يجب المحافظة عليها ، لذلك نوّه النبي - صلى الله عليه وسلم - بهذا الأمر بقوله : " مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا »⁽³⁾ ، "السَّربُ " النفس والجماعة؛ يعني : من كانت نفسه آمنةً من شر الأشرار، وأهله - أيضاً - آمنين، "معافى في جسده " ، أي صحيحاً بدنه، سليماً من العيوب والآفات، "حيزَ"؛ أي : جُمِعَ .

فهذا الحديث يشير إلى أهمية الأمن المجتمعي ويدعو إلى تربيته مع إشراقه كل صباح ، وذلك بطمأنينة النفس وزوال الخوف من حولها ، فأمن النفس مطلوب شرعا وهو من مقاصد الشريعة ، والصحة والقوت - أيضا - من أساسيات ركائز استقرار الحياة ؛ لذا ذُكرت بإزاء الأمن⁽⁴⁾ .

ثانياً - علاقة الأمن بالإيمان : تبرز أهمية الأمن من حيث علاقته بالإيمان الذي هو رابط بين الإخوة كما قال- تعالى - : (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)⁽⁵⁾ فالْمؤمنون أحرص الناس على تعزيز الأمن فيما بينهم، وخاصة المحيطين ببعض؛ لذا نجد النبي - صلى الله عليه وسلم - يحذر من يخل بالأمن بدءا

من الجار حيث يقول : « وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ » قِيلَ : وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»⁽⁶⁾.

ثالثا - الدعاء بطلب الأمان : من الأسباب المعينة على حصول الأمان الالتجاء إلى الله - تعالى - بالدعاء وطلب الأمان ، فقد ورد في السنة النبوية أدعية في شأن الأمان أذكر منها : عن عبد الله بن عمر قال: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدْعُ هَوْلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي ، وَآمِنْ رَوْعَاتِي ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ ، وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي ، وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي ، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»⁽⁷⁾ ، (روعاتي) : الروعات، جمع روعة : وهي الفزعة، ادفع عني خوفا يقفقتي ويزعجني⁽⁸⁾ . (وآمن روعاتي) ، أي : مخوفاتي في جملة حالاتي ، وإيرادهما لصيغة الجمع في هذه الرواية إشارة إلى كثرتها ، فمنع حصول أنواع المخوفات من الواجبات ، وآمن أمر من الإيمان بمعنى : إزالة الخوف وإعطاء الأمان، ومنه قوله - تعالى- : (وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ)⁽⁹⁾، وحاصل المعنى : اجعل خوفي أمنا وأبدله به ، فإبدال المخاوف بالأمان مطلوب كي تستقر المجتمعات وتزدهر، وفي الأهل السلامة من سوء العشرة⁽¹⁰⁾ والأمان المجتمعي طلبه مقصود ؛ لأن الشرع قصد الامتثال به : (فَلْيُعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ)⁽¹¹⁾ ، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : «اللَّهُمَّ أَهْلَهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ»⁽¹²⁾ فقوله : "أهله" ؛ أي : أطلعه وأخرجه من مطلعته. "علينا بالأمان والإيمان " هذه الباء يحتمل أن تكون باء السبب ؛ أي: واجعله سبب أمن وإيمان ، وأراد بالإيمان ها هنا : ثبات الإيمان ودوامه ، ويحتمل أن تكون باء المصاحبة والمعية ؛ أي: أهله علينا مع الأمان ودوام الإيمان ؛ أي : اجعله مصاحباً للأمان علينا. "والسلامة والإسلام ، ربي وربك الله " ، خطاباً للهِلال، وتنزيهٌ للخالق عن مُشاركٍ في تدبير خَلْقِهِ، وتنبيةٌ على أن الدعاء مستحبٌ عند ظهور الآيات وتقلب الأحوال⁽¹³⁾. واقتران لفظ "السلامة" مشعر بتأكيد معنى الأمان لأنها من آثاره.

المطلب الثاني - تهينة الأسباب الجالبة للأمان.

إن قطع الطريق أمام محاولات زعزعة الأمان في المجتمع يُعد أمراً ضرورياً يشترك فيه الجميع، فلا يحق لأحد أن يتسبب في خلف الفلتان الأمني دون عقاب زاجر، لأن ذلك يجعل منه أمراً اعتيادياً ، فبمجرد أن نشعر بخلل ما علينا أن نبادر في راب

الصدع قبل أن يستفحل ، وقد طبّق ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - في مجتمعه ، وأضرب لذلك مثالين:

المثال الأول : عن جابر رضي الله عنه، قال: عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا ، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، فَقَالَ: « مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ ثُمَّ قَالَ: مَا سَأَلْتُمْ؟ » فَأَخْبَرَ بِكَسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ»⁽¹⁴⁾ ، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - قام باحتواء هذا الموقف من خلال الأساليب الآتية:

1 - تذكيرهم بالماضي الجاهلي الذي لا يحترم القوانين " دعوى الجاهلية " ، وكم سببت هذه الدعوى من أزمات أمنية.

2 - تحذيرهم من مآل هذا التنازع الذي يجمع العصبية، ويشعل فتيل حرب لا تُحمد عقباها، فكم رأينا ولا زلنا نرى الاقتتال الذي لا يجني إلا الوبال والخراب والدمار.

3 - تسميتها " دعوى الجاهلية" وبيان كراهة النبي - صلى الله عليه وسلم - لذلك، حيث يقومون بذلك عند إرادة الحرب ويستغيثون بقولهم : يا آل فلان، فيجتمعون فينصرون القائل ولو كان ظالما ، فجاء الإسلام بإبطال ذلك، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية⁽¹⁵⁾.

4 - قوله: " فإنها خبيثة "، وفي رواية: "منتنة" أي : قبيحة مُنكرة كريهة مؤذية؛ لأنها تثير الغضب على غير الحق، والتقاتل على الباطل ، وتؤدي إلى النار، كما جاء في الحديث الآخر: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ »⁽¹⁶⁾. فحذّر منها في أقوى صورة تفر منها، إبرازاً للمعقول في صورة المحسوس؛ لأنه أبلغ في التأثير على السامع، فوصفها بأنها منتنة، فهي مكروهة في العقل والدين، ككراهة الشيء المنتن في الشم، ومفرقة للجمع كما يُفرّق النتن المجتمعين⁽¹⁷⁾.

المثال الثاني : عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِذَلِكَ ، فَقَالَ: « اذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحْ بَيْنَهُمْ »⁽¹⁸⁾ ، وفي حديث آخر: أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِرْشَادَ نَبِيِّ تَمَثَّلَ فِيهَا يَلِي :⁽¹⁹⁾

1 - ما إن علم النبي - صلى الله عليه وسلم - بتنازعهم سارع في الإصلاح بينهم؛ لأن التأخير يؤدي إلى فلات أمني بين أبناء المجتمع.

2 - المشاركة الجماعية في المصالحة : وذلك مأخوذ من قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : «**أَذْهَبُوا بِنَا نَصْلِحْ بَيْنَهُمْ**» «**فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ**» وهكذا ينبغي أن يفعل أهل الخير، التكاثر من أجل إخماد النزاع. وهنا لا ننسى دور مجالس المصالحة في توفير الأمن ، ونحثهم على بذل المزيد من هذا الجهد المبارك.

3 - عدم التقليل من حجم النزاع : فقوله في الحديث: «**كَأَنَّ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ**» يدل على عدم الاستخفاف بأبسط الخلافات ؛ حتى لا تتفاعل ويزيد شررها، فكم سمعنا وشاهدنا من مواقف كانت بدايتها قليلة، فلم يبال بها أهل الصلح حتى تطوّرت وأدت إلى إخلال أمني كبير.

4 - الصبر وبذل الجهد والوقت : فقوله في الحديث: «**فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» فتأخر النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الصلاة مع شدة محافظته عليها، دلّ على مكانة تثبيت الأمن المجتمعي ، والسرعة في المبادرة إليه ، فعلى رجال الوطن المصلحين الاستفادة من هذا الهدي النبوي ، وأخذ زمام المبادرة في الترابط بين أبناء الوطن الواحد.

المطلب الثالث - مشاركة الجميع في تعزيز الأمن الوطني:

إن المسؤولية الجماعية تجاه حفظ الأمن في الوطن منوطة بالجميع، فبالتكاتف والتعاون يتوفر الأمن ويسود الاستقرار، وفي مشهد رائع يرسم النبي - صلى الله عليه وسلم - مع أصحابه هذه القيمة في المجتمع، فعن أنس - رضي الله عنه - قال: **أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَعْرَى (20) الْمَدِينَةَ، وَقَالَ: « يَا بَنِي سَلَمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَنْتَارَكُمْ» فَأَقَامُوا (21).** وفي رواية: «**كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بُيُوتَنَا، فَتَقَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَهَاتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةً» (22)**، ويمكن تحليل هذا المشهد في النقاط الآتية:

1 - النبي - صلى الله عليه وسلم - يكره تحولهم لذاته ، بل لمصلحة توفير الأمن وحماية الوطن من المخاطر. وفي قولهم: «**فَهَاتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» والنبي - صلى الله عليه وسلم - لا ينهاي إلا عما فيه مفسدة ، وهذه المفسدة متمثلة في ترك فجوة في المدينة قد تُعرض الأمن المجتمعي للخطر؛ فكان نظر النبي - صلى الله عليه وسلم - أبعد من ذلك، وهو حماية الوطن وغرس الأمن فيه..

2 - روح التعاون الجماعي في توفير الأمن للوطن ، وأن الجميع مشاركون في تحمل المسؤولية على قدر ما يستطيع، فقد رأينا الحكمة النبوية في توجيه بني سلمة لبقائهم في ديارهم ، ومدى استجابتهم لهذا التوجيه النبوي، وهكذا يجب أن تكون روح التعاون بين أبناء الوطن الواحد.

3 - حسن التوجيه من وليّ الأمر، وتقدير المصلحة والموازنة بين المصلحة العامة والخاصة ، فبنو سلمة أوردوا التحول للقرب من المسجد حتى لا تلحقهم المشقة في أداء العبادة ، وهذه وإن كانت مصلحة دينية إلا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أراد توجيههم إلى ما هو أكبر من ذلك ، وهي مصلحة تجمع مصالح عدة، كحفظ الدين والنفس والعرض الذي لا يكون إلا بحصول الأمن.

4 - تشجيع النبي - صلى الله عليه وسلم - لهم بالبقاء في أماكنهم ، وعَلَّقَ ذلك بحصول الثواب، فقال: " يَا بَنِي سَلْمَةَ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ أَتَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ أَتَارُكُمْ" (23). وفي رواية: كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بُيُوتَنَا فَنَقْتَرِبَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَهَاتَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: « إِنْ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةٌ » (24).

وهذا مبدأ نبوي لكل مسألة تتعلق بحفظ الأمن الوطني، فيقاس عليها كل مسألة توفر الأمن والاستقرار للمجتمع.

المبحث الثاني - وسائل حفظ الأمن في المجتمع:

المطلب الأول - النهي عن ترويع الأمنيين وإيذائهم:

لقد خلق الله - تعالى - الإنسان في هذه الدنيا ليقوم بوظيفة الإستخلاف في الأرض، ولكي يحقق هذه الغاية لا بد أن يعيش في أمن واستقرار مع نفسه ومع من حوله، بدءاً من الجار، وانتهاءً ببقية الناس، وفيما يلي أبرز هذه القضية من خلال السنة النبوية:

المثال الأول - يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : « وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ » قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقِهِ » (25) ، والبوائق: جمع البائقة ، وهي الغائلة، وأكثر ما يوصف بها الأمر الشديد. يقال : باقهم الدهر يبوقهم بووقا ، إذا نزل بهم بعض حوادث الدهر (26)، فهنا نرى النبي - صلى الله عليه وسلم - سلك في هذا التوجيه الأساليب الآتية :

- أقسم بقوله : « وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ».

- كرر القسم ثلاثاً، وهذا يدل على أهمية المُقسَم عليه.

- نفي إيمان من يروع جاره.

وهذا يدل على عظيم أهمية الأمن، خاصة في حق الجار الذي يتأثر تأثيراً مباشرة من هذا الإيذاء، الذي لا يتوقع حصوله.

ولمكانة الجار الكبيرة أوصى النبي - صلى الله عليه وسلم - به بقوله: « مَا زَالَ يُوصِيَنِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ»⁽²⁷⁾.

المثال الثاني: عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ، فَقَالَ: « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟ » قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا، قَالَ: « خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ»⁽²⁸⁾، بيّن النبي - صلى الله عليه وسلم - أهمية الأمن المجتمعي في هذا الحديث من خلال الأساليب الآتية:

- طرح السؤال: وذلك ليكون أدعى لتفكير والبحث عن الإجابة السديدة،
- تكرار السؤال: لشد انتباههم وليكون أوقع في أسماعهم
- عجزهم عن الإجابة، وطلب الإجابة منه، ليكون البان أشفى والوضوح أجلى.
- فخطوات الأمن المجتمعي تبدأ بعد الأمن النفسي بأمن من حولنا من الجيران وأهل الحي والقرية والمدينة، وهكذا حتى يعم الأمن الوطن ككل.
وتتلخص صور الإخلال بالأمن:

أولاً - الترويع بالسلاح: يستخدم بعض الناس السلاح خارج نطاق القانون، فتراهم يتباهون بذلك ولا يبالون، بل يتعد الأمر إلى أبعد من ذلك، فيستخدمونه في غير محله في المناسبات الاجتماعية، فيروع الناس وينشر الذعر، ويقع الضحايا من جراء ذلك، فيؤول إلى إخلال الأمن المجتمعي، وفي السنة النبوية بيان ذلك، فيقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ»⁽²⁹⁾، وإذا ما أسقطنا هذا الأمر في الواقع لخلصنا إلى المظاهر السلبية التالية:

- 1 - الرصاص العشوائي في المناسبات الاجتماعية وغيرها.
 - 2 - المزاح واللعب بالأسلحة عند الأطفال والسفهاء.
 - 3 - المنازعات والمناوشات بين المتخاصمين، حيث يهرع بعضهم بترويع الآخر.
- من أنواع الأمن التي ينبغي التركيز عليها

المثال الثالث: قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ»⁽³⁰⁾، يبين النبي - صلى الله عليه وسلم - أهمية السلامة من الإيذاء الإعلامي في حفظ نسيج المجتمع، فالكلمة قد تدخل الرعب في أسماع الناس وتزعزع أمنهم واستقرارهم، فالمؤمن الكامل هو الذي ظهرت أمانته وعدالته وصدقه بحيث لا يخاف منه الناس بإذهاب مالهم وقتلهم ومدّ اليد على أعراضهم، ومن لم يكن بهذه الصفة فهو مؤمن ناقص، وفيه تنبيه على

اشتقاق هذين الاسمين من (السلم) و (الأمان)، فمن زعم أنه متصف به ينبغي أن يطالب نفسه بما هو مشتق منه ، فإن لم يُوجد ، فهو كمن يزعم أنه كريم، ولا كرم له⁽³¹⁾ ، وفي رواية أخرى : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَال: « كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا »، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: « تَكَلِّتُكَ أُمَّكَ يَا مُعَادُ، وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَسْنِنَتِهِمْ»⁽³²⁾ ، وعبر باللسان ليدخل فيه من مدها لسخرية واستهزاء بالعباد، والسلامة من اليد تعم سلامته عن الضرب بها أو أخذ المال، أو كتب ما يضر المسلمين، فيدخل كُتُبُ كُتُبِ الاستهزاء والسخرية⁽³³⁾، فالسلامة من الإعلام المؤذي مما يحفظ النسيج الاجتماعي، ويشمل الأحياء والأموات، فإنهم مسلمون، فالهاتك لأعراض الأموات لم يسلموا من لسانه، ولهذا أكد النبي - صلى الله عليه وسلم - النهي عن التعرض للدماء والأموال والأعراض في حجة الوداع التي شهدها خلق كثير من الناس لتكون بمثابة الدستور الذي أقره الجميع ورضي به ، فما عليهم إذن إلا تأمين المجتمع من الخرقات التي قد تحصل.

المطلب الثاني - دعم الأجهزة الأمنية وإعدادها الإعداد الجيد :

لا بد من إنشاء أجهزة أمنية ذات كفاءة عالية يُنَاط بها حفظ الأمن في المجتمع، ويكون أهل المجتمع عوناً لهم في أداء هذه المهمة ؛ لأنها ستعود عليهم بالأمن والاستقرار جميعاً ، وقد أمر الله - تعالى - بإعداد الوسائل التي من شأنها أن تسهم في تحصين الوطن ودفع المخاطر عنه: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ)⁽³⁴⁾ ، أي : هيبوا كل ما من شأنه أن يسهم في اكتساب القوة التي هي ركيزة لحفظ الأمن ، كذلك التدريب على الأسلحة أساس لفاعلية هذه الأسلحة ، فلا قيمة لسلاح متطور بدون عالم بكيفية استخدامه، لهذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يحث على التدريب على السلاح ، ويشجع عليه، ويحذر من إهماله ابتداءً، أو إهماله بعد تعلمه، لتبقى العزة والقوة للمؤمنين ، فالمؤمن القوي خير وأحب إلى الله- تعالى- من المؤمن الضعيف ، فعن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه- قال: مَرَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا رَمِيًا رَمُوا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ» قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدَ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟»، قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارْمُوا فَإِنَّا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ»⁽³⁵⁾.

قال النووي : في الأحاديث فضيلة الرمي والمناضلة ، والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله - تعالى- ، وكذلك المشاجعة ، وسائر أنواع استعمال السلاح، وكذلك المسابقة

بالخيل وغيرها، والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدريب والتحقق فيه ورياضة الأعضاء بذلك⁽³⁶⁾.

المطلب الثاني - تفعيل دور القضاء:

إن مما يسهم في حفظ الأمن تعزيز دور القضاء، فيه تُحفظ الحقوق وترد المظالم، ويستتب الأمن، ويأخذ كل ذي حق حقه، دون خصام ونزاع، وقد لعبت السنة النبوية دورا بارزا في أثر القضاء في حفظ الأمن، ومن الأمثلة على ذلك من السنة النبوية:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّهُمَا قَالَا: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْشُدَكَ اللَّهَ الْإِلَهَ الْقَضِيَّتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ: وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، نَعَمْ فَأَقْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَدِّنْ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : قُلْ، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ، وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، الْوَلِيدَةَ وَالْغَنَمَ رَدًّا ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدَ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، اغْدُ يَا أَيُّسُّ إِلَيَّ امْرَأَةً هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفْتَ فَأَرْجُمُهَا»، قَالَ: فَعَدَا عَلَيْهَا، فَأَعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَجِمَتْ " (37)، فالتقضاء العادل بين الناس وتوفية الحقوق يُعد من الإحسان ، وقد بَوَّبَ الإمام البخاري على هذا الحديث: " باب حسن القضاء"، ويدل على ذلك - أيضا - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه- : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سِنٌَّ مِنَ الْإِبِلِ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَعْطُوهُ»، فَطَلَبُوا سِنَّهُ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًَّا فَوْقَهَا، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي وَفَى اللَّهُ بِكَ، قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» (38).

الخاتمة:

بعد عرض هذا البحث توصلت إلى نتائج وتوصيات جاءت على النحو الآتي:

أولاً- النتائج :

- 1 - توفّر الأمن في المجتمع نعمة يجب المحافظة عليها ، وأن الإخلال بالأمن يؤثر على استقرار المجتمع.
- 2 - تهيئة الأسباب الجالبة للأمن كالحد من نشر خطاب الكراهية والنبذ الإعلامي.
- 3 - المسؤولية الجماعية في توفير الأمن لها أثر في ترابط المجتمع وحفظه من النزاع والشقاق.

4 - الإسراع في المصالحة ونزع فتيل الشقاق مما يسهم في استقرار المجتمع وحفظ أمنه.

5 - قيام الأجهزة الأمنية بواجباتها له أثر كبير في حفظ الأمن الوطني.

6 - للقضاء أثر بارز في أداء الحقوق واستتباب الأمن بين أبناء المجتمع.

ثانيا - التوصيات:

1 - نشر ثقافة الأمن الوطني في كافة المراحل التعليمية، كمقرر دراسي؛ ليكون

له الأثر الكبير في غرس ثقافة الأمن وتحقيقه بين أبناء المجتمع.

2 - إبراز دور القضاء في حفظ الأمن واحترام قراراته.

3 - إعداد الكوادر الأمنية المهنية إعدادا جيدا كي ينعم الناس بالأمن والاستقرار.

الهوامش:

القرآن الكريم .

(1) ينظر العين، الخليل بن أحمد، 8/ 388. والتعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1403 هـ - 1983 م. ، ص37. والتوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري، عالم الكتب، القاهرة، ص63.

(2) ينظر : إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، ابن الأكفاني ، تحقيق عبد المنعم محمد عمر، دار الفكر العربي، القاهرة. ، ص160. فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي، تحقيق علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م. ، 1/ 22. تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م. 1/ 23.

(3) أخرجه الترمذي، أبواب الزهد، باب، ح4346، 4/ 574. وقال : حديث حسن غريب.

(4) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م. مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م. ، 5/ 288. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م. 7/ 10. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض، 2/ 415. القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ص96.

(5) سورة الحجرات: 10.

(6) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة، القاهرة، 1422 هـ . كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بواقفه، ح6016. 8/ 10.

- (7) المسند، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2001م. ومشارك الأتوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى اليحصبي، المكتبة العتيقة ودار التراث، ح4785، 403/8. وإسناده صحيح.
- (8) ينظر جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى، 1392هـ - 1972م، 246/4. حاشية السندي على سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوي، نور الدين السندي، دار الجيل، بيروت، 441/2.
- (9) سورة قريش: 4.
- (10) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي القاري، 1664/4. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المباركفوري، 139/8. وسبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني، دار الحديث، 221/4.
- (11) سورة قريش: 4.
- (12) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، 1395هـ - 1975م. ، أبواب الدعوات، باب ما يقول عند رؤية الهلال، ح3451، وقال: "حديث حسن غريب" 504/5. وحسنه ابن حجر، ينظر الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، 329/4.
- (13) ينظر شرح المصابيح، لابن الملك، 196/3. المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود المظهري، 225/3. التتوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني، تحقيق محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، 1432هـ - 2011م. ، و التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد، دار النوادر، دمشق، الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م، 398/8.
- (14) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، ح3518. الكسغ: يكون ضرباً وطعناً من وراء. أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، حمد بن محمد الخطابي، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن، جامعة أم القرى، الطبعة: الأولى، 1409هـ - 1988م، 1586/3.
- (15) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ - موسى لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، القاهرة، دار الشروق، الطبعة الأولى، 1423هـ - 1377/16. فتح الباري لابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ. مجالس التذكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد بن باديس، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، الطبعة: الأولى، 1403هـ - 1983م، 546/6.
- (16) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية، ح103.
- (17) ينظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، 68/20. مجالس التذكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد بن باديس، ص89.
- (18) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح، ح2693.
- (19) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب ما جاء في الإصلاح بين الناس إذا تفاسدوا، ح2690.
- (20) أي تخلى ففترك عراء، والعراء الفضاء من الأرض الخالي الذي لا يستره شيء. ينظر مشارق الأنوار، 77/2.
- (21) أخرجه البخاري، كتاب فضائل المدينة، باب كراهية النبي الله - صلى الله عليه وسلم - أن تعرى المدينة، ح1887.
- (22) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، ح664.

- (23) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، ح665.
- (24) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، ح664، 461/1.
- (25) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بواقفه، ح6016. 10/8.
- (26) أعلام الحديث، الخطابي، 2171/3.
- (27) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار، ح6014. 10/8.
- (28) أخرجه الترمذي، أبواب الفتن، باب، ح2263، وقال: "حديث حسن صحيح" 528/4.
- (29) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، ح2616. 2020/4.
- (30) أخرجه الترمذي، أبواب الإيمان، باب الوصاة بالجار، ح2627. وقال: "هذا حديث حسن صحيح" 17/5.
- (31) ينظر المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود المظهري، 131/1. شرح المصابيح، لابن الملك، 68/1.
- (32) أخرجه الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، ح2616. 12/5. وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- (33) التخبير لإيضاح معاني التيسير، محمد بن إسماعيل الكلاني ثم الصنعاني، تحقيق محمّد صُبْحِي بن حَسَن حَلَّاق،، 190/1.
- (34) سورة الأنفال: 60.
- (35) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب التحريض على الرمي، ح2899. 38/4.
- (36) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، 64/13. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى لاشين، 590/7.
- (37) أخرجه البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط التي لا تحل في الحدود، ح2724. 191/3.
- (38) أخرجه البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب حسن القضاء، ح2393. 117/3.